

Distr.: Limited  
16 April 2015  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية



الدوحة، ١٢-١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥

## الأحداث الخاصة الرفيعة المستوى

١- أثناء مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، نظم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالتعاون مع جهات معنية أخرى، ١١ حدثاً خاصاً رفيع المستوى، في الفترة الممتدة بين ١٣ و ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥.

### ملخص

٢- في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥، نظم مكتب المخدرات والجريمة، بالتشارك مع الفريق التنسيقي والمرجعي المعني بسيادة القانون وبعثي إيطاليا وتايلند الدائميتين لدى الأمم المتحدة، حدثاً خاصاً رفيع المستوى بشأن "سيادة القانون وحقوق الإنسان وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥". والتقت في إطار هذا الحدث شخصيات قيادية لكي تناقش كيف أن "النهوض بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك من خلال آليات منع الجريمة والعدالة الجنائية، أمر لا غنى عنه لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة المطّردين والشاملين للجميع، والإعمال التام لكافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها الحق في التنمية، وهي كلها أمور تعزز بدورها سيادة القانون."<sup>(١)</sup>

٣- وناقش رئيس الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ووزير خارجية قطر ووزير العدل في إيطاليا ووزير العدل في تايلند وموظفون كبار من مكتب المخدرات والجريمة ومكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية في إدارة عمليات حفظ السلام ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وكذلك الخبير في شؤون المجتمع المدني، السيد شريف بسيوني، الاتجاهات السائدة

(١) انظر قرار الجمعية العامة ١٩٣/٦٨.



والتحديات القائمة في تطبيق سيادة القانون. كما تبادلوا الممارسات الجيدة وسلطوا الضوء على المجالات التي يمكن فيها أن تتكامل جهودهم لدعم المجتمع الدولي في سعيه إلى توطيد سيادة القانون. وقدّم أعضاء حلقة النقاش والمشاركين فيها توصيات بشأن الكيفية التي يمكن بها للدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمجتمع المدني أن يساعدوا على أحسن وجه المجتمع الدولي على النظر في الخطوات القادمة بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، قبل انعقاد مؤتمر القمة المعني بذلك في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥.

٤ - وفي ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥ أيضاً، نظّم مكتب المخدّرات والجريمة، بالتشارك مع أمانة اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهدّدة بالانقراض وسائر شركاء الاتحاد الدولي لمكافحة الجريمة ضد الحيوانات والنباتات البرية، وهم المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والبنك الدولي والمنظمة العالمية للجمارك، حدثاً رفيع المستوى بشأن "الجريمة ضد الحياة البرية والغابات: جريمة خطيرة". وافتتح الحدث رئيسُ الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة واشترك في استضافته المدير التنفيذي لمكتب المخدّرات والجريمة والأمين العام لاتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهدّدة بالانقراض. وقدّم ١٤ متكلماً يمثلون حكومات ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية ومؤسسات مالية دولية عروضاً إيضاحية حول حجم وأثر الجرائم المرتكبة ضد الحياة البرية والغابات. وأكد المتكلمون مجدداً أنّ الجريمة ضد الحياة البرية والغابات تمثل أحد أشكال الجرائم المنظمة الخطيرة عبر الوطنية، التي تستلزم تحمّل مسؤولية مشتركة واتباع نهج متوازن في معالجة مسائل العرض والطلب ومصادر الرزق. وأبرز المتكلمون أيضاً الحاجة إلى مراجعة الأطر التشريعية وتدعيمها من أجل التصدي لخطورة الجريمة ضد الحياة البرية والغابات، والحاجة إلى تعزيز قدرات أجهزة إنفاذ القانون والنيابة العامة والقضاء، وأهمية العمل معاً على التصدي لهذه الجريمة. وشدّد على أهمية إقامة شراكات مثل الاتحاد الدولي لمكافحة الجريمة ضد الحيوانات والنباتات البرية، وكذلك على الحاجة إلى التماس الدعم من المجتمع المدني. ورحّب المتكلمون باعتماد إعلان الدوحة، وخصوصاً ما ورد فيه من إشارات إلى الجريمة ضد الحياة البرية والغابات، أبرزت خطورة هذه الجريمة وضرورة أن يوليها نظام العدالة الجنائية كله نفس القدر من الاهتمام الذي يوليه لسائر الجرائم الخطيرة.

٥ - وفي ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤، نظّم مكتب المخدّرات والجريمة ومجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص حدثاً رفيع المستوى لعرض ما حقّقه الصندوق الاستئماني من إنجازات وما يواجهه من تحديات بعد خمس سنوات على إنشائه. وأبرز المدير التنفيذي لمكتب المخدّرات والجريمة أنّ الصندوق الاستئماني، الذي

أنشأته الجمعية العامة في قرارها ٢٩٣/٦٤ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٠، والذي يمثل جزءاً من خطة العمل العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، قدّم ١,٧ مليون دولار لـ ٢٨ منظمة غير حكومية في ٢٥ بلداً. وذُكر أن هناك ١١ منظمة غير حكومية قدّمت، على مدى السنوات الثلاث الماضية، مساعدة متخصصة مباشرة إلى نحو ٢٠٠٠ شخص من ضحايا الاتجار سنوياً، وأن هناك ١٧ مشروعاً تابعاً لمنظمات غير الحكومية سوف يبدأ تنفيذها في هذه السنة. وأقرّ المشاركون بما تؤدّيه المنظمات غير الحكومية من دور أساسي في مساعدة الضحايا ودعم جهود الحكومات من أجل صوغ تشريعات لمكافحة الاتجار وتنفيذ تلك التشريعات. وأبرز ممثلًا منظمين غير حكوميين من نيجيريا ونيبال ما أحدثته منحة الصندوق الاستئماني من فارق في حياة الضحايا. وقدّما عرضاً لحكايات بعض الأفراد الناجين الذين مكنتهم تلك المساعدة من استرجاع أملهم وكرامتهم البشرية ومن الحصول على موارد لإعادة بناء حياتهم. وشدّد المتكلمون على أن المعوّق الرئيسي للعمل المتعلق بمساعدة الضحايا هو قلة التمويل المتاح، ودعوا إلى زيادة الدعم المقدّم من المجتمع الدولي إلى الصندوق الاستئماني.

٦- وفي حدث رفيع المستوى، عُقد في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥ وترأسه النائب العام لدولة قطر، قدّم مسؤولون رفيعو المستوى من مكتب المخدّرات والجريمة وإدارة عمليات حفظ السلام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عرضاً لما تبذله الأمم المتحدة حالياً من جهود لتقديم مساعدات أكثر فعالية واتساقاً إلى البلدان التي تواجه نزاعات أو الخارجة من نزاعات، من خلال مركز التنسيق العالمي لأنشطة الشرطة والقضاء والإصلاحات، مع التركيز على إعادة بناء نظم عدالة جنائية منصفة وفعّالة تحترم الحقوق الإنسانية للمتّهمين والضحايا وتتضمّن آليات مشروعة وشفّافة يمكن للناس أن يلتمسوا لديها العدل والإنصاف.

٧- وأوضح المدير التنفيذي لمكتب المخدّرات والجريمة أن الدول اعترفت مراراً وتكراراً بما تمثله المخدّرات والجريمة والفساد والإرهاب من خطر على التنمية العالمية والسلام والأمن العالميين، وبالحاجة إلى تعزيز التعاون الدولي على مواجهة هذه التحديات. وشدّد على أنه قد آن الأوان لترجمة النوايا الحسنة إلى أفعال، وللاستثمار في جهود مكتب المخدّرات والجريمة من أجل مواجهة الجريمة المنظمة والإرهاب وتعزيز سيادة القانون، بوسائل منها المشاركة في مركز التنسيق العالمي، وكذلك في البرامج الميدانية الموجودة في بلدان ومناطق رئيسية. وقدّم الأمين العام المساعد لشؤون سيادة القانون والمؤسسات الأمنية في إدارة عمليات حفظ السلام أمثلة لحالات أحدثت فيها مركز التنسيق العالمي فارقاً ملحوظاً. وأوضح أيضاً أن بناء

مؤسسات مشروعة تُعنى بسيادة القانون هو عملية بطيئة وعسيرة، ولكنها ضرورية تماماً لكسر دورة النزاع والعنف. وأوضح الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان أن حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية تحتلان موقع الصدارة في الجهود الرامية إلى إعادة بناء العدل والسلم في البلدان الخارجة من نزاعات. وأوضح المدير المساعد لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومدير مكتب السياسات ودعم البرامج أن سيادة القانون هي عنصر أساسي في نوعية حياة الشعوب وعامل أساسي في نجاح جهود التنمية الوطنية. فحيثما كانت القوانين تحمي المرأة من العنف والتمييز تتحسن حياتها بدرجة لا تقاس، مما يوفر أساساً لتمكينها التام اجتماعياً واقتصادياً. وحيثما كان المواطن العادي عارفاً بحقوقه وقادراً على التماس العدل والحصول عليه قلَّ التمييز وقلَّت انتهاكات حقوق الإنسان. وحيثما كانت المجتمعات المحلية خالية من مخاوف العنف والترهيب المؤهبة أمكن للتنمية الاقتصادية المستدامة والشاملة للجميع أن تبدأ في إتيان ثمارها.

٨- وفي إطار الحدث الرفيع المستوى بشأن توطيد التعاون الوطني والدولي في منع ومكافحة تمويل الإرهاب، الذي عُقد في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥، ناقش المشاركون كيف يمكن لمكافحة تمويل الإرهاب أن يسهم في منع الأنشطة الإرهابية وتعطيلها. واستعرضوا ما تقوم به الدول الأعضاء والمنظمات الرئيسية حالياً من أعمال في مجال مكافحة تمويل الإرهاب، فأبرزوا المجالات التي لا تزال توجد فيها ثغرات، واستكشفوا إمكانية إعداد برامج لبناء القدرات. وركزت المناقشات على تجارب الدول الأعضاء، وخصوصاً تجارب أفغانستان ودول منطقة الشرق الأوسط ومنطقة شمال أفريقيا، في صوغ وتنفيذ استراتيجيات بشأن مكافحة الأشكال الجديدة لتمويل الإرهاب، فأبرز تزايد الصلات بين الجماعات الإرهابية والجريمة المنظمة، وكذلك استخدام الأنشطة الإجرامية كمصدر لتمويل الإرهاب، إلى جانب الاتجار بالمخدرات والأسلحة والممتلكات الثقافية والنفط، والاختطاف للحصول على فدية أو لغرض الابتزاز. وخلص الاجتماع إلى أن تعطيل التدفقات المالية المرتبطة بالإرهاب لا يزال يمثل تحدياً رئيسياً، ويتطلب اتباع نهج شامل ومتكامل يطال جميع القطاعات والجهات الفاعلة المعنية، الخاصة منها والعامة. كما رئي أن للتعاون الدولي أهمية أساسية في هذه المجالات، شأنه شأن التصديق على صكوك الأمم المتحدة ذات الصلة بمكافحة الإرهاب ووسائل تمويله، وتنفيذ تلك الصكوك تنفيذاً تاماً.

٩- وعقب اعتماد مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة في نظم العدالة الجنائية في عام ٢٠١٢، استضافت حكومة جمهورية جنوب أفريقيا ومؤسسة جنوب أفريقيا للمساعدة القانونية، جنباً إلى جنب مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب

المخدرات والجريمة والمؤسسة القانونية الدولية، وبالتعاون مع مبادرة العدالة في المجتمع المفتوح وجامعة بريوريا وجامعة ويتوترسراند، في حزيران/يونيه ٢٠١٤، أول مؤتمر دولي لمواجهة التحديات العالمية القائمة أمام ضمان سبل حصول الفقراء على خدمات مساعدة قانونية جنائية جيدة. وناقش المشاركون في ذلك المؤتمر التحديات الشائعة أمام توفير سبل الحصول على المساعدة القانونية الفعّالة، واقترحوا حلولاً عملية وقابلة للتحقيق. وفي إعلان جوهانسبرغ الصادر عن ذلك المؤتمر بشأن تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، أشار المشاركون في ذلك المؤتمر إلى ما تكتسيه المساعدة القانونية الفعّالة من أهمية بالغة، ودعوا الدول ومقدمي المساعدة القانونية والمجتمع الدولي إلى ضمان تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها، وحددوا نقاطاً للعمل عليها.

١٠- وتناول المتكلمون في الحدث الرفيع المستوى بشأن "تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية: متابعة إعلان جوهانسبرغ"، الذي عُقد في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥، مختلف جوانب ذلك الإعلان وتلك المبادئ والتوجيهات، فأقروا بأهمية المساعدة القانونية لضمان احترام حقوق الإنسان، وإصلاح نظم العدالة الجنائية إصلاحاً فعّالاً وإحداث تغيير قانوني واجتماعي. وسُلم بأنّ للمساعدة القانونية مفعولاً تحويلياً ويمكن تقديمها من خلال نماذج مختلفة ومن جانب جهات مختلفة. وذكر على وجه الخصوص أنّ المساعدة القانونية يمكن أن تمثل عاملاً أساسياً في المجتمعات الخارجة من نزاعات عند محاولة ترسيخ ثقة الناس في النظام القانوني، وينبغي ألا يُنسى دورها في بناء قدرات الجهات الفاعلة في مجال العدالة (الشرطة والنيابة العامة والقضاء)، لكي تتاح سبل مجدية للوصول إلى العدالة. ومن ثم، ينبغي للحكومات أن تكفل تمويلاً مستداماً للمساعدة القانونية. وأخيراً، أُوصي بأن تستخدم الدول جمع البيانات وإجراء التقييمات في إثراء سياسات المساعدة القانونية وتحسين نوعية الخدمات وتقاسم التجارب والدروس المستفادة فيما بينها.

١١- وفي ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥، نظّم مكتب المخدرات والجريمة، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومع حكومات تايلند والنرويج والنمسا، حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وهياً هذا الحدث فرصة لتقديم عرض لاستراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية ولزيادة الوعي بها، ولحشد دعم سياسي من الدول الأعضاء لتعميم هذه المجموعة الجديدة من المعايير والقواعد الدولية وتوسيع نطاق تنفيذها. وتركزت المناقشة على ضرورة الترويج لتدابير تهدف إلى منع ومواجهة العنف

ضد الأطفال الذين هم على احتكاك مع نظام العدالة، سواء كضحايا أم شهود أم جناة مزعومين. وأنتت الدول الأعضاء على مكتب المخدرات والجريمة لقيامه بصوغ برنامج عالمي مشترك بين المكتب واليونسيف بشأن العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، ودعت المجتمع الدولي إلى توفير الدعم لتنفيذ هذا البرنامج. وألقت كلمة رئيسية الأميرة باجراكيثيابا ماهيدول، من تايلند، وإليزابيث تيخي-فيسلبيرغر (النمسا).

١٢- ونُظّم في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥، بالتعاون مع المركز الدولي للأمن الرياضي، حدث رفيع المستوى بشأن تبادل البيانات عالمياً من أجل تسهيل التحقيقات والتقاضي في قضايا التلاعب بنتائج المباريات: من مستوى اللاعبين إلى مستوى المسؤولين عن إنفاذ القوانين. وافتتح الحدث المدير التنفيذي لمكتب المخدرات والجريمة والأمين العام للمؤتمر الثالث عشر ورئيس المركز الدولي للأمن الرياضي، بحضور رئيس وزراء قطر ووزير داخليتها. وأُبرمت أثناء الحدث مذكرة تفاهم بين مكتب المخدرات والجريمة والمركز الدولي للأمن الرياضي. وجمّع الحدث خبراء من منظمات دولية، وكذلك خبراء وطنيين وأكاديميين وخبراء من الوسط الرياضي ومن ميدان المراهنة الرياضية. وكان الهدف من هذا الحدث تعزيز الحوار حول ضرورة استحداث نهج متعددة الجهات ذات المصلحة بهدف تعزيز التعاون على الصعيدين المحلي والدولي، بما يشمل تبادل البيانات، من أجل حماية الرياضة من التلاعب بنتائج ومن المراهنة غير المشروعة.

١٣- واتفقت آراء المتكلمين على أنّ هناك تفاعلاً متنامياً بين مصالح المؤسسات الرياضية ومصالح المجتمع والدولة (المصلحة العامة)، ومن ثم يلزم تدعيم إطار يضم أوجه التكامل والمسؤوليات المشتركة بينها. وجرى نقاش حول الصلات الموجودة بين التلاعب بنتائج المباريات وسائر الأنشطة الإجرامية، والتي ذُكر أنّها تمثل تحديات إضافية أمام المحققين وسلطات إنفاذ القانون. وشُدّد على أنه يلزم التصدي لذلك التلاعب باتخاذ تدابير تشريعية مصممة خصيصاً لهذا الغرض وتحويل المحققين سلطات فعّالة، خصوصاً بالنظر إلى ترابط تلك الأفعال مع الجريمة المنظمة والفساد وغسل الأموال. وشُدّد أيضاً على أنّ للعمل الاستخباري وجمع البيانات وتقاسم المعلومات أهمية أساسية في مكافحة الناجمة للجماعات الإجرامية المنظمة عبر الوطنية، التي تُنوّع أنشطتها على نحو متزايد وتخرط في أفعال التلاعب بنتائج المباريات لأغراض جني الأرباح و/أو غسل الأموال.

١٤- وأثناء الحدث الرفيع المستوى الذي عُقد في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥ تحت عنوان "لماذا يهمنا أمر الضحايا؟ الذكرى السنوية الثلاثون لإعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإحرام والتعسف في استعمال السلطة"، احتفل رئيس المحكمة الجنائية الدولية

(بواسطة رسالة مرئية) ومسؤولون حكوميون من أستراليا والسويد وكندا وممثلون رفيعو المستوى لمكتب المخدرات والجريمة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية، وكذلك ممثلو الجمعية العالمية للدراسات المتعلقة بالضحايا والمنظمة الدولية لمساعدة الضحايا والمعهد الدولي لعلم الضحايا، بالذكرى السنوية الثلاثين لإعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإحرام والتعسف في استعمال السلطة.<sup>(٢)</sup> ووقف الحاضرون دقيقة صمت تكريماً لذكرى المهاجرين الـ ٤٠٠ الذين لقوا حتفهم مؤخراً قبالة الساحل الليبي، وكذلك ذكرى من يموتون نتيجة للعنف بين الأشخاص، والذين يتجاوز عددهم ١ ٤٠٠ شخص يومياً.

١٥- وأوضح المناقشون أن إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإحرام والتعسف في استعمال السلطة كان نصاً معلماً لهم تطورات أخرى مثل اعتماد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية<sup>(٣)</sup> واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. كما أدى الإعلان إلى تحسين المعايير والقواعد المتعلقة بالضحايا على الصعيدين الدولي والمحلي. فقد أصبح للضحايا صوت. ولكن لا يزال يلزم فعل الكثير. فمن الضروري للمضي قدماً أن تكون جميع الخدمات متاحة تحت سقف واحد وأن يستمر التنبيه إلى ضرورة التأكد من عدم ضياع حقوق الضحايا في غمرة التركيز على الجناة. وأبدى الشركاء التزامهم ببذل جهود إضافية، خصوصاً لتقديم الدعم والمساعدة لضحايا النزاعات وضحايا العنف الجنسي والعنف المرتبط بنوع الجنس وللضحايا الأطفال، وذلك بتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها. وثمة ممارسات جيدة في مختلف أنحاء العالم، ويمكن للمجتمع الدولي أن يتكفل بأن تكون حقوق الضحايا من حقوق الإنسان وبأن يحصل الضحايا على الانتصاف وجبر الأضرار والتعويض.

١٦- ونُظّم في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥ أيضاً حدث تحت عنوان "صوب تنفيذ عالمي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: مبادرة النزاهة المؤسسية وآلية استعراض التنفيذ". وتناولت هذه الجلسة تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد على صعيد مؤسسات الأمم المتحدة وعلى الصعيد الوطني في الدول الأطراف. وأعلن المدير التنفيذي لمكتب المخدرات والجريمة عن صدور تقرير مبادرة النزاهة المؤسسية، الذي تضمن ممارسات جيدة وتوصيات أساسية

(٢) مرفق قرار الجمعية العامة ٣٤/٤٠.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢١٨٧، الرقم ٣٨٥٤٤.

لأعضاء أسرة الأمم المتحدة الراغبين في تحسين ممارساتهم الخاصة بالتراهة. وتناول المناقشون أيضاً ما تبذله الأمانة العامة للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد من جهود لتدعيم التراهة المؤسسية داخل مؤسساتهم. وقدّم ممثلو مكتب المخدّرات والجريمة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومجموعة الدول المناهضة للفساد التابعة لمجلس أوروبا عروضاً إيضاحية عن سير عمل آليات استعراض التنفيذ لمختلف اتفاقيات مكافحة الفساد الدولية وعن نتائج تلك الآليات وتأثيرها.

١٧- وأخيراً، نظّم البرنامج العالمي لمكافحة الجرائم البحرية التابع لمكتب المخدّرات والجريمة، في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥، حدثاً رفيع المستوى بشأن الاتجار بالهيريون في عرض البحر في المحيط الهندي. وضمّ فريق المناقشة الذي قاد النقاش وزير العدل في سري لانكا ووزير الشؤون الداخلية في سيشيل ونائب قائد القوات البحرية الموحّدة، وكذلك المدير التنفيذي لمكتب المخدّرات والجريمة ورئيس برنامج مكافحة الجرائم البحرية. وركّزت المناقشات على سرعة تزايد الاتجار بالهيريون في المسار الملاحي الجنوبي من شاطئ ماكران في جمهورية إيران الإسلامية إلى باكستان ثم إلى شرق أفريقيا وجنوب آسيا، وعلى ما قامت به القوات البحرية الموحّدة، بناء على معلومات استخباراتية، من عمليات كشف عن ذلك الاتجار في عرض البحر. ونوقشت أيضاً معوّقات إنفاذ القانون في عرض البحر ومسألة عدم توفر تدابير للحماية في المنطقة. وأبدي ترحيب بالمبادرة الجديدة لبرنامج مكافحة الجرائم البحرية المسماة "منتدى المحيط الهندي بشأن الجرائم البحرية"، بصفتها آلية أساسية لتطوير التعاون الإقليمي وتقاسم المعلومات بين دول المحيط الهندي من أجل مكافحة الجرائم البحرية عبر الوطنية.